

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

9040597733

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة التفتيش البنكي

التاريخ: ١٤٣٧/٩/٢٦

الرقم: ٣٤٢٤٨ / ١٤٣٧ / ٥٧٧

الموافق: ١٩ / ٩ / ٢٠١٦

المرفقات: -

تعميم

المحترم

سعادة /

البنك /

بعد التحية،،،

الموضوع/ ضوابط فتح الحسابات الخاصة بالبعثات العسكرية.

تلقت المؤسسة برفقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ١/٥/٤/٣٨٧٨/٢ش وتاريخ ٢-٣/٨/١٤٢٧هـ الجوابية لخطاب المؤسسة رقم ٢٩٠/م/م أ وتاريخ ١٤٢٧/٤/٩هـ بشأن متطلبات فتح حسابات البعثات العسكرية، وقد تضمنت إفادة سموه أن هذه البعثات تعتبر في حكم الشركات المقيمة وتُعامل معاملتها، حيث نصت المادة الرابعة من نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية على كيفية التعامل مع الشركات المقيمة والتصريح بإدارة الحسابات من خلال التحقق من هوية المتعاملين استناداً إلى وثائق رسمية وبناءً على ذلك لا يشترط الإقامة، ويتطلب لفتح حسابات هذه الفئة من الحسابات الحصول على:

- ١- صورة من هوية (جواز سفر ساري المفعول) المدير المسئول عن إدارة الحساب أو الأشخاص المخولين بإدارة الحساب.
- ٢- وكالة صادرة من كاتب عدل أو تفويض خاص من الشخص الذي لديه صلاحية تفويض الأفراد بالتوقيع بحيث يتم المصادقة على هذه الوكالة أو التفويض من قبل السفارة السعودية في دولة البعثة العسكرية.

لذا يُعتمد العمل بموجبه، علماً بأن هذه التعليمات خاصة بالبعثات العسكرية فقط.

وتقبلوا تحياتي ...

وكيل المحافظ للشئون الفنية

د. عبدالرحمن بن عبدالله الحميدي

نطاق التوزيع:

• جميع البنوك العاملة بالمملكة.

ب. البدر/العودة

١٦٥١١